

## ظاهرة العنف والاستغلال في قطاع الأعاقة

تشير الكثير من الدراسات والأبحاث الى أن الاشخاص المعاقين هم أكثر من غيرهم معرضين للعنف والاستغلال والأساءة حيث تشكل الأعاقة مصدرا "جاذبا" لتعرضهم لهذا النوع من الممارسات . حيث كشفت الكثير من الدراسات الاجتماعية الحديثة عن تعرض المعاقين لأشكال مختلفة من العنف الجسدي والضعف النفسى والتميز الاجتماعي ، مما يضاعف من حجم معاناتهم على مستويات عدة ويعمق لديهم الشعور بالاحباط و الدونية رغم كونهم عنصر أساسي من عناصر المجتمع ، ويمتلك الكثير منهم ما يكفي من القدرات للاندماج في الحياة العامة وتشير احدى الدراسات ان نسبة العنف ضد الاشخاص المعاقين تتضاعف مقارنة بالعنف ضد الطبيعيين ونسبه ١:٢ تشير احدى الدراسات في الولايات المتحدة الامريكية في عام ٢٠٠٨ الى ان ٩٠% من الاشخاص المعاقين عقليا لا بد وانهم تعرضوا لنوع من الاساءة الجنسية في مرحله معينه من مراحل حياتهم ان ٨٠% من الاشخاص المعاقين سمياً تعرضوا لهذه الاساءة ايضاً خلال مرحله معينه من حياتهم .

يشكل غياب القوانين والانظمة التي تناول ظاهرة العنف والاستغلال للمعاقين والقيود المفروضة على هؤلاء المعاقين وأسرههم وغياب الوعي الاجتماعي وعدم معرفة الاشخاص المعوقين للوسائل والجهات التي يمكن ان يلجؤا اليها في حال تعرضهم للعنف والاستغلال من الأسباب الرئيسية لعدم القدرة على كشف مدى استفحال هذه الظاهرة في مجتمعنا الاردني . كذلك تلعب العوامل الثقافية والاجتماعية دورا "فاعلا" في عدم الكشف عن حالات العنف والتمييز التي يعاني منها الأفراد المعاقين ، حيث أشارت بعض الدراسات ان نسبة الكشف عن جرائم العنف ضد الأفراد المعاقين في جمهورية مصر العربية في عام ٢٠٠٧ ، لا تتعدى ١٠% بينما يظل الكثير من هذه الجرائم في طي الكتمان داخل المنازل او داخل دور الرعاية والتأهيل .

نشير الى ان جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين حفظه الله أهتم اهتماما "خاصا" بتحسين ظروف معيشة الأشخاص المعوقين ، اذ أصدر أراذته الملكية السامية في نهایه عام ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة ملكية لوضع الاستراتيجية الوطنية للأشخاص المعوقين وباشرت اللجنة اعمالها في السادس من شباط من عام ٢٠٠٧ م. عام ٢٠٠٧ شهد صدور قانون حقوق الأشخاص المعوقين رقم ( ٣١ ) لسنة ٢٠٠٧ ، حيث انشئ بموجبه المجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعوقين، وهو الاطار المؤسسي الذي طالبت به وثيقة الاستراتيجية .

هدفت الاستراتيجية الوطنية للتعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة والتي تم تبنيها تلبية للمبادرة الملكية من حضرة صاحب الجلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين للأرتقاء بمستوى حياة الافراد المعاقين من كافة النواحي الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والصحية ، وهو ما يعكس حرص جلالته على تحسين مستوى حياة الأشخاص المعوقين وتوفير سبل العيش الكريم والأحترام والتقدير في مجتمعهم ، حيث أشارت هذه الاستراتيجية الى الصعوبات التي يواجهها الأفراد المعاقين في المجتمع ومن هذه الصعوبات تعرض الفرد المعاق لكثير من السلبات داخل الأسرة وخارجها بما في ذلك الأيذاء البدني وأحيانا " التحرش الجنسي ، وأشارت الاستراتيجية ضمن محور التمكين الأسري والحماية الاجتماعية للمعوقين الى ضرورة السعي والعمل على مساندة ودعم أسر الأشخاص المعاقين وتحسين نوعية حياتهم داخل الأسرة والمجتمع .

هدفت هذه الدراسة الى ابراز ظاهرة العنف والأستغلال ضد الأشخاص المعاقين بتناول المواضيع التالية :

#### الأدبيات

- ١- تعريف مفهوم العنف والأستغلال من الناحية القانونية والأجتماعية والنفسية
- ٢- ابراز أشكال العنف والأستغلال ضد الأشخاص المعوقين
- ٣- تناول أسباب العنف والأستغلال ضد الأشخاص المعوقين
- ٤- تناول دور الأستراتيجية الوطنية للمعوقين في الحد ظاهرة العنف والأستغلال ضد الأشخاص المعوقين
- ٥- البحث في وسائل الحد من ظاهرة العنف والأستغلال للأشخاص المعوقين .
- ٦- البحث في الانجازات التي تم تحقيقها في مجال الحد من ظاهرة العنف والأستغلال للأشخاص المعاقين  
والنتائج المستقبلية
- ٧- توصيات ومقترحات

رغم الانجازات الكبيرة التي تم تحقيقها في سبيل رفع مستوى الخدمات العلاجية والتأهيلية وتوفير مجالات اكبر للعمل والتوظيف وزيادة فرص الألتحاق بالجامعات ، والمعاهد وتزويد الأشخاص المعاقين بالوسائل والأدوات الطبية المساندة الأ ان هناك قصور في عملية الحد من أو التعامل بجدية مع قضايا العنف والأستغلال للأشخاص المعاقين، نتيجة لغياب التنسيق والمتابعة بين مختلف الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والأجهزة الأخرى ذات العلاقة بقضايا الاعاقة حيث لم تظهر في الدوائر الحكومية المختلفة لمديرية الامن العام ووزارة التنمية الأجتتماعية والمكتب الوطني لحقوق الإنسان أو أي جهات أخرى أي إحصائيات محددة تبين مدى أستعمال ظاهرة العنف والأستغلال للأشخاص المعوقين لأن قضايا العنف ضد المعاقين تدمج ضمن قضايا العنف والأساءة للأطفال أو تكون كغيرها من قضايا العنف ضد الأفراد العادين وهو ما يدفعنا الى زيادة الأهتمام بهذه القضية خلال السنوات القادمة والى الدعوة لهذه الجهات للعمل على تصنيف قضايا العنف ضد الأشخاص المعوقين من حيث فئة الاعاقة ، والجنس ، والعمر وايجاد الحلول المناسبة لهذه الظاهرة .

د. جمال ابراهيم الدلاهمة

## بسم الله الرحمن الرحيم

### بعض الحقائق عن الاعاقه

#### نبذة عامة

- نحو ١٠ ٪ من سكان العالم ، او ٦٥٠ مليون نسمة مصابون بشكل من أشكال الاعاقه .
- تختلف الاحصائيات التي تحدد رقم الاشخاص المعاقين في العالم حسب تعريف الاعاقه في فممنظمة الصحة العالمية تعرف الاشخاص المعاقين بأولئك الذين يعانون من اعاقه حركية او اعاقه حسيه العمى والصمم ) أو اعاقه عقليه وتشير المنظمه الى ان هناك ٢٠٠ مليون طفل معاق يشكلون ١٠ ٪ من اطفال العالم الذين يولدون بإعاقه او يكتسبون الاصابه بالأعاقه قبل عمر ( ١٩ ) سنه .
- ٨٠ ٪ من المعوقين يعيشون في البلدان الناميه ، استناداً إلى برنامج الأمم المتحده الإنمائي.
- حسب تقديرات البنك الدولي ، فإن نسبة تبلغ ٢٠ ٪ من أفقر الناس في العالم هم من المعوقين .
- النساء والفتيات المعوقات أشد عرضه لسوء المعامله . كشفت دراسه أستقصائيه محدوده جرت في روسيا ، والهند ، عام ٢٠٠٤ أن جميع النساء والفتيات تقريباً يتعرضن للضرب في المنزل ، وان ٢٥ ٪ من النساء اللائي يعانين من تخلف عقلي تعرضن للاغتصاب وان ٦ ٪ من النساء المعوقات تعرضن للعقم قسراً .
- استناداً إلى منظمة الامم المتحده للطفوله ، فإن ٣٠ ٪ من الشباب المشردين في الشوارع هم من المعوقين حيث يتم أستغلالهم في عمليات التسول والسرقة المنظمة
- تبين الدراسات المقارنه بشأن تشريعات الإعاقة أن ٤٥ بلداً فقط لديها قوانين لمكافحة التمييز وغيرها من القوانين الخاصه بالعجز .
- يقوم بعض المعاقين بأستغلال أعاقتهم كوسيلة للحصول على التسهيلات المختلفه بشكل غير قانوني ولعدة مرات كالحصول على الأجهزة والأدوات المساعدة لعدة مرات من عدة جهات .

## التعريف القانوني

عرفت معظم القوانين العنف بأنه " كل فعل ظاهر أو مستتر مباشر أو غير مباشر ، مادي او معنوي ، موجه لإلحاق الأذى بالذات أو بآخر أو جماعة أو ملكيه واحد منهم ، هذا فعل مخالف للقانون ويعرض مرتكبه للوقوع تحت طائلة القانون لتطبيق العقوبه عليه

## التعريف الإجتماعي

أن العنف هو مجموعة من تحدد العلوم الإجتماعيه والتي تضم على الإجتماع وعلم النفس والخدمه الإجتماعيه والانماط السلوكيه التي تصدر عن الفرد أو للجماعه ، تؤدي إلى تصرفات غير اجتماعيه وغير تربويه خطيره تتعارض مع القوانين والمواثيق

## أما التعريف النفسي

بأنه مدى واسع من السلوك الذي يعبر عن حالة انفعاليه تنتهي بإيقاع الأذى أو الضرر بالآخر ، سواء أكان فرداً أو شيئاً ، او تحطيم الممتلكات ، وقد يصل ذلك إلى التهديد بالقتل أو القتل

تعريف الأستغلال للمعاقين :

يعرف الأستغلال للمعاقين بأنه :

1. استغلال جسدي :أفعال جسديه تسبب جروح جسديه للمعاق .
2. استغلال جنسي : توريط المعاق بنشاطات جنسيه للحصول على فوائد ماليه.
3. الاعتداء النفسي والعاطفي : تسبب مشاكل سلوكيه ، معرفيه ،أنفعاليه للمعاق .
4. الأهمال :الفشل في تزويد احتياجات الرعايه المناسبه للمعاق .

- وفي ضوء ما سبق يمكن تعريف العنف ضد المعاقين على أنه : كل أشكال السلوك المباشرة أو الغير مباشرة الفظييه أو غير الفظييه ، الظاهره أو المستتره ، الماديه أو المعنويه ، لسلبيه او غير السلبيه ، يترتب عليها إلحاق أذى أو ضرر أو أساءه معامله أو اساءة للأطفال ، مما يترتب عليها آثار جسميه أو نفسيه أو اجتماعيه أو تعليميه ، وهذه السلوكيات تتعارض مع القيم الدينيه والقوانين والمواثيق القوميه والاقليميه والدوليه .
- الأستغلال العكسي للأعاقة : وهو قيام الشخص المعاق بأستغلال أعاقته للحصول على مكتسبات أو فوائد غير قانونية أو القيام بأعمال غير مناسبه .

• ويمكن تعريف العنف العائلي ( **Family violence** ) :

هو كل استخدام للقوه بطريقه غير شرعيه من قبل شخص بالغ في العائله ضد أفراد آخرين من هذه العائله

اشكال العنف ضد الأشخاص المعوقين

العنف ضد الأشخاص المعوقين له له اشكال وانواع عديده :

أولاً : الاعتداء أو الأذى الجسدي :

الاعتداء أو الضرر أو الأذى الجسدي هو أي اعتداء يلحق الأذى بجسم المعاق سواء باستخدام اليد أو بأية وسيلة أخرى ، يحدث على أثر ذلك رضوض أو كسور أو خدوش أو حروق أو جروح وقد يصل الأمر إلى الاعتداء الجسدي إلى الخنق أو القتل .

ثانياً: الاعتداء أو الأذى الجنسي:

الاعتداء أو الضرر أو الأذى الجنسي هو شكل من أشكال الاعتداء الجنسي ويقصد به استخدام المعاق لاشباع الرغبات الجنسيه لشخص آخر ويبدأ الاعتداء الجنسي من التحرش الجنسي إلى ممارسة الجنس بشكل كامل مع المعاق فعلى سبيل المثال : افساد اخلاق المعاق ، هتك الاعضاء الجنسيه لديه حرمان المعاقه من الحمل ، حرمانها من الولاده في المستقبل ، مشكلات الحمل المبكر والخطير لدى المعاقه .

ثالثاً: الاعتداء او الأذى العاطفي:

الاعتداء أو الأذى العاطفي هو إلحاق الضرر النفسي والاجتماعي بالمعاق وذلك من خلال ممارسة سلوك ضده يشكل تهديداً لصحته النفسيه بما يؤدي إلى قصور في نمو الشخصيه لديه ، واضطراب في علاقاته الاجتماعيه بالآخرين.

ومن أشكال الاعتداء العاطفي " حرمان المعاق من الحب والرعايه والحمايه و الشعور بالامن والأمان وحرمانه من حقه في التعليم واللعب ، وكذلك من اشكال الاعتداء العاطفي ، القسوه في المعامله أو التذليل الزائد والحمايه المسرفه .

رابعاً : الإهمال

وهو نمط سلوكي يتصف بإخفاق او فشل او ضعف في الاسره والمدرسه في اشباع كل من الاحتياجات البيولوجيه ( مثل : الحاجه إلى المأكّل ، او المشرب والملبس والمأوى ) والاحتياجات النفسيه مثل (الحاجه إلى الأمن والإخفاق في تقديم الغذاء ، والامان والرعايه)

من اشكال هذا الإهمال : اهمال تقديم الرعايه الصحيه للمعاق ، والملبس والمأوى ومن اشكال الإهمال في هذا المجال عدم الاهتمام بالاحتياجات التعليميه والتربويه للمعاق مما يجرمه من حقه في التعليم وحقه في التنشئه الاجتماعيه السليمه وكذلك فان عدم حصول الشخص المعاق على وسائل الحياه الاساسيه مثل العمل والتأمين الصحي والترفيه يعتبر شكلا من اشكال الإهمال .

## أسباب العنف

### العوامل المؤدية للعنف

يمكن تقسيم العوامل التي تؤدي إلى تزايد ممارسة العنف ضد الأشخاص المعاقين في المجتمع إلى مجموعة من العوامل ، يرتبط أحدها بالإطار الاجتماعي العام الذي يعيش فيه المعاق ، والأخرى ترتبط بالإطار البيئي أو المحيط الأقرب وهو المدرسه والأسره وأخيراً عوامل ترجع إلى المعاق ذاته وإن كانت تعضدها العوامل السابقة أي المجتمع والأسره والمدرسه .

### أولاً : عوامل ذات علاقته بالإطار الاجتماعي العام

قد يكون المجتمع الذي تنحدر منه أسرة الشخص المعاق لديه ثقافته تنظر إلى العنف ضد الشخص المعاق باعتباره سلوكياً عادياً وطبيعياً ، أو ان مثل هذا السلوك ليس عنفاً من وجهة نظر هذه الثقافه وكذلك فإن شاشات التلفزيون والسينما وما تحمله من ألوان واشكال من العنف قد تجعل مثل هذا السلوك شيئاً عادياً مقبولاً ويتم التعود عليه، إن عدم تقبل المجتمع للشخص المعاق ومحاوله الاسرة لعزله عن بقية أفراد الاسرة والمجتمع يعتبر عاملاً أساسياً لظهور العنف عند المعاق والعنف المضاد من الاسرة والمجتمع .

### ثانياً : العوامل ذات العلاقة بالمحيط الأسري .

قد تمارس الاسره عنفاً ضد الشخص المعاق لاسباب عدده نذكر منها :

- ١ . وجود خلل أو قصور ي بناء الاسره مثل ( التفكك الاسري أو التصدع داخل الاسره .
- ٢ . كبر حجم الاسرة
- ٣ . زيادة الاعباء الاسرية
- ٤ . جهل الوالدين بأساليب التربه السليمه والصحيحة
- ٥ . قد يستخدم الوالدين العنف كوسيلة للسيطره على سلوك الشخص المعاق
- ٦ . التنشئه الاجتماعية غير السليمه للأبوين
- ٧ . الضغوط النفسيه التي قد يعاني منها الوالدين أو احدهما

ثالثاً : العوامل ذات العلاقة بالمدرسه .

لا تقوم المدرسه بدورها في التوعيه بحقوق الاشخاص المعاقين ، وبتعليم التلاميذ مهارات الحياه العامه ومنها مهارة المحافظة على انفسهم وعلى اجسادهم ، وكيف يجنبون انفسهم أي اساءه او اذى ، وكيف يعرفون الاشخاص الذين يتحرشون بهم جنسياً ، ان الاشخاص المعاقين قد يتعرضون للعنف من قبل المدرسين وخاصة الغير مؤهلين وتشير الدراسات الى ان الاشخاص المعوقين قد يتعرضون للاساءة الجنسية من المعلمين او العاملين في مراكز التأهيل والرعاية.

رابعاً : عوامل ترتبط بطبيعة الشخص المعاق ذاته .

قد يكون للشخص المعاق دور في تشجيع الآخرين لممارسة العنف ضده ، مثل :

- ١ . وجود مرض عضوي لديه .
- ٢ . وجود مرض عقلي لديه .
- ٣ . وجود مرض نفسي لديه .
- ٤ . البطء الشديد .
- ٥ . العناد المستمر .
- ٦ . ضعف الذات لدى المعاق .
- ٧ . عدم قدره المعاق على إدراك الواقع الاجتماعي والثقافي .
- ٨ . عدم معرفة المعاق لما هو صحيح أو خطأ .
- ٩ . مشاعر الخوف لدى المعاق .
- ١٠ . عدم ثقة المعاق في نفسه .

## موقف المواثيق الدولية من العنف ضد الأطفال

لقد اعلنت منظمه الأمم المتحدة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان أن للطفوله الحق في رعاية ومساعدة خاصتين ، واقتناعا" منها بأن الأسره ، باعتبارها الوحده الأساسيه للمجتمع والبيئه الطبيعیه لنمو ورفاهية جميع أفرادها وبخاصه الأطفال ، ينبغي أن تولي الحماية والمساعدة اللازمين لتمكين من الاضطلاع الكامل بمسئولياتها داخل المجتمع، وتقر الدول المصدقه على اتفاقية حقوق الطفل بأن الطفل كي تتعرض شخصيته بشكل كامل ومتناسق ينبغي أن ينشأ في بيئه عائلية وجو من السعادة والحب والتفاهم ، واذترى انه ينبغي اعداد الطفل أدا" كاملا" ليحيا حياة فردية في المجتمع ، وتربيته بروح المثل العليا المعلنة مثل ميثاق الأمم المتحدة وخصوصا" بروح السلم والكرامة والتسامح والمساواة والأخاء .

وتنص المادة ٣٧ من اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عام ١٩٨٩ ، ان الدول الأطراف عليها أن تكفل لأي طفل الأ يتعرض للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية أو اللاأنسانية أو المهنية كذلك تنص المادة ١٩ من الاتفاقية حكما" اوسع نطاقا" ، حيث تطلب من جميع الدول الاطراف اتخاذ جميع التدابير التشريعية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كل أشكال العنف أو الضرر أو الأساءة البدنية أو العقلية أو الاهمال أو المعاملة المنطوية على اهمال وأساءة المعاملة او الأستغلال بما في ذلك الأساءة الجنسية وهو في رعاية والديه او الوصي القانوني عليه أو أي شخص آخر يتعهد الطفل برعايته .

(وسائل الحد من العنف )

لا يمكن الحد من ظاهرة العنف والاستغلال للأشخاص المعوقين ما لم يتم التركيز على مجموعة من التدابير والإجراءات العملية الهادفة وهي على عدة مستويات :

أولاً . على مستوى المجتمع :

١ . التركيز على تشجيع البرامج والمبادرات التي تحد من ظاهرة العنف والاستغلال . ومن هذه البرامج والمبادرات .

- دمج الأشخاص المعوقين في برامج الحماية من العنف والاستغلال المقدمة لكافة افراد المجتمع
- اشراك الأشخاص المعاقين في البرامج العلاجية المتخصصة لضحايا العنف والاستغلال من المعاقين

٢ . زيادة الوعي والتركيز على حملات التوعية بقضايا العنف والاستغلال للأشخاص المعاقين والتعريف بالمنظمات والمؤسسات التي تهتم بهذه القضايا وبدورها في حماية الأشخاص المعاقين

٣ . التأكيد على قيام المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع وبكل ما يلزم لتابعة قضايا العنف والاستغلال للأشخاص المعاقين للحد من انتشار هذه الظاهرة ويمكن ان يتم هذا العمل من خلال إصدار التشريعات والقوانين وتوفير الدعم المادي اللازم للمؤسسات والجهات التي تهتم بقضايا العنف والاستغلال للأشخاص المعوقين .

٤ . إن المدرسه والجامعه تشكل عنصرا اساسيا من عناصر المجتمع لذلك يجب عقد الدراسات وورش العمل وحملات التوعية للتعريف بقضايا العنف والاستغلال للأشخاص المعوقين وكيفية توفير سبل الحماية والامان لهم .

٥ . التركيز على تدريب الكوادر الحكومية كتوظيف الوزارات والجهات الامنية على اساليب الكشف عن قضايا العنف والاستغلال للأشخاص المعوقين وتزويدهم بالدورات التدريبية المناسبه

ثانياً . العاملين مع الأشخاص المعوقين .

- يجب ان يدرك العاملين مع الأشخاص المعوقين خطورة القيام بأي عمل يؤدي الى العنف والاستغلال
- ضرورة تدريب العاملين مع الأشخاص المعوقين على كيفية كشف وتوثيق قضايا العنف والاستغلال والفحوصات الاولية التي يمكن إجرائها للكشف عن هذه الممارسات .

- العنف ضد الاشخاص المعوقين في مؤسسات الرعايه والاقامة الدائمه يجب ان يكون دافعا" للجهات الحكومية لمتابعه هذه المؤسسات وتشجيع المؤسسات التي تهتم بهذه القضايا .
- ثالثا" - المجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعاقين
- بناءا" على الإدارة الملكية السامية بتشكيل اللجنة الملكية لوضع الأستراتيجية الوطنية للأشخاص المعاقين والتي بموجبها أنشئ المجلس الاعلى لشؤون الأشخاص المعاقين الذي يعتبر المرجع الأساسي لهذع الفئة من أبناء الوطن الغالي فإنه يمكن التركيز على مجموعه من التوجيهات .
- انشاء قسم خاص يهتم بظاهرة العنف والأستغلال ضد الأشخاص المعاقين بحيث يقوم برصد هذه الحالات وتوثيقها .
- أنشاء خط ساخن لأستقبال شكاوي الأشخاص المعوقين أو ذويهم وأرشادهم لكيفية التعامل مع هذه الظاهرة
- التعاون مع الجهات الحكومية لمديرية الامن العام ووزارة التنمية الأجتماعية ومنظمات المجتمع المدني لتدريب كوادر هذه المؤسسات على كيفية كشف والتعامل مع حالات العنف والأساءة
- العمل على سن القوانين والتشريعات التي تحد من ظاهرة العنف والأستغلال ضد الأشخاص المعوقين
- عقد الدورات التدريبية للاهالي وللعاملين مع الأشخاص المعوقين وتنقيفهم حول ظاهرة العنف والأستغلال .
- رابعا" : على مستوى الأسرة
- يجب أن تخضع لبرامج الأرشاد والتوعية التي تتناول كيفية التعامل مع الشخص المعاق
- تشجيع أفراد الأسرة على التعامل بطريقة أستثنائية مع الشخص المعاق في الأسرة وبأنه فرد من أفرادها جدير بالأحترام .
- الأبلاغ فورا" عن أي حالة عنف أو أستغلال يتعرض لها الشخص المعاق وعدم كتمان هذه الحالة
- عقد اللقاءات وأقامة الدورات التدريبية وورش العمل لأولياء الأشخاص المعوقين وتنقيفهم حول قضايا العنف والأستغلال للمعاقين .
- خامسا" : على مستوى الشخص المعاق .
- أن يقوم الشخص المعاق الذي يمتلك القدرات العقلية المناسبة بالأبلاغ عن حالة العنف او الأستغلال التي يتعرض لها
- أن تكون هناك جمعيات تضم الأشخاص المعوقين لمحاربة ظاهرة العنف والأستغلال لهم
- عقد الدورات والورش التدريبية التي يقوم على أعدادها الأشخاص المعوقين لتثقيف غيرهم من المعاقين حول قضايا العنف والأستغلال والأساءة

العنف ضد الأشخاص المعوقين مؤسسات الرعاية ومراكز التأهيل :

يتعرض الأشخاص المعوقين في دور الرعاية الاجتماعية والمؤسسات الايوائية الى العنف الذي قد يحدث بصمت دون ان يتمكن احد من مساعدة هؤلاء الاشخاص المعوقين خاصة اذ لم يكن هناك تواصل بينهم وبين ابائهم وامهاتهم فيبقون في هذه المؤسسات طوال عمرهم .

ويعتبر العنف في هذه المؤسسات من اقصى انواع العنف كونه ياتي بالم مضاعف على هذه الفئة بسبب اوضاعهم الاجتماعية لتركهم امهاتهم وابعاءهم والعيش بعيدا عن الاجواء الاسرية فهم الفئة الاضعف والتي تحتاج للحماية والرعاية بعيدا عن اي مظهر من مظاهر العنف .

ان هناك مئات من الاشخاص المعوقين يعيشون لفترات طويلة بعيدا عن اسرهم باختلاف مسميات هذه المؤسسات الا انها تتحكم في الحياة اليومية لعدد كبير من الاطفال وفي نماء شخصيتهم وفرص حياتهم المستقبلية انه بالرغم من ان هذه المؤسسات وجدت لتوفير الرعاية الاجتماعية والتوجيه والدعم والحماية الاشخاص المعوقين ، إلا ان من يعيشون فيها قد يتعرضون إلى درجة عالية من خطر العنف مقارنة بالاشخاص المعوقين الذين يتولاهم الآباء أو المدرسون بالرعاية والحماية في المنزل او بالمدرسة . وهناك مؤشرات تدل على ان أطفال مؤسسات الرعاية غالبا ما يتعرضون للعنف على ايدي الموظفين او شاغلي الوظائف الرسمية والذين من المفترض أن يكونوا مسؤولين عن رفايتهم .

كما ان هناك اسبابا متنوعة لايداع الاشخاص المعوقين في مؤسسات الرعاية الاجتماعية ، فالبعض يودع في مؤسسات رعاية الأشخاص المعاقين لأنهم فقدوا آباءهم وليس لديهم أقارب في محيط الأسرة الممتدة ترعاهم ، أو لأنه لا يوجد لديهم أسر بديلة يلجأون إليها .

وهناك اشخاص معوقين موجودين رهن احتجاز الشرطة او الحبس بسبب مخالفات حقيقية وهم متهمون بجرائم صغيرة أو تافهة ارتكبوها للمرة الاولى وعدد قليل منهم ارتكبوا جرائم حقيقية تتصف بالعنف.

ان سوء المعاملة التي يلقاها هؤلاء الاشخاص المعوقين والإهمال الصريح لهم من مجرد ظروف غمطية مثل الإكتظاظ والأحوال المزرية ونقص الموارد المستثمرة في رعايتهم ليست هي عوامل الخطورة فقط التي تعرضهم للعنف انما عوامل الخطورة الحقيقية لتعرضهم للعنف والإهمال هو الوصمة الاجتماعية المتعلقة بهم قبل دخولهم واثناء وجودهم بالمؤسسات ، أو بسبب بعدهم عن السلوك الاجتماعي التقليدي .

ان مرتكبي العنف في المؤسسات الاجتماعية ضد الأشخاص المعوقين نادرا ما يخضعون للمساءلة عن افعالهم واذ ما تم الإبلاغ فغالبا ما يكون التحقيق سطوحيا ونادرا جدا ما يخضعون للمحاكمة. اضافة الى عد اتخاذ اجراءات فصل المعاقين المستضعفين عن نظرائهم الخطرين. فالمادة عشرون من اتفاقية حقوق الطفل التي تنص على ان للطفل المحروم بصفة مؤقتة أو دائمة من بيئته العائلية أو الذي لا يسمح له حفاظا على مصلحته بالبقاء في تلك البيئة ، الحق في الحماية والمساعدة والتي توفرهما الدولة و ان الحكومة هي الضامنة لحقوق الاشخاص المعوقين وهذا النص يعتبر التزاما قانونيا دوليا بتوفير الحماية الاشخاص المعوقين من جميع اشكال العنف التي قد يتعرض لها في مؤسسات الرعاية .

في الدراسة التي تم اجرائها لبيان اراء العاملين مع الأشخاص المعاقين في إحدى مؤسسات الرعاية التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية في قضايا العنف والاستغلال ضد الأشخاص المعوقين تبين أن ٣٠ % من الذين أستطلعت

آرائهم ينظرون الى ان المجتمع واعي ومهتم بقضايا المعاقين وخاصة قضايا العنف والاستغلال وأن ٤٠ ٪ منهم يرى بأن الأهتمام يقضايا المعوقين من قبل أفراد غير كافي وأن ٣٠ ٪ من الذين أستطلعت آرائهم يرون أن المجتمع لا يولي قضايا العنف ضد المعاقين أهمية ، وفي جانب آخر أشارت ٧٠ ٪ من عينة الدراسة الى برامج التربية الخاصة في الجامعات والمعاهد حققت اهدافها في برامج التوعية حول قضايا العنف والاستغلال للأشخاص المعوقين وأشارت ٣٠ ٪ من عينة الدراسة الى ان الأعلام المرئي والمسموع لا يملئ لقضية العنف والاستغلال أي أهمية في برامج وحواراته كذلك أشار ٩٠ ٪ الى ضرورة وجود جمعيات خاصة لحماية الأشخاص المعوقين من العنف والاستغلال ، كذلك أشار كل المشاركين كعينة دراسة الى ضرورة تجريم من يقوم بالأعتداء أو أستغلال الأشخاص المعوقين وفي سؤال حول معرفة المشاركين بالدراسة حول أهم القوانين والحقوق التي تحد من ظاهرة العنف والاستغلال وأن ٦٠ ٪ منهم لم يسبق لهم الأطلاع على تقارير او دراسات أو احصائيات حول ظاهرة العنف والاستغلال للأشخاص المعوقين وأشار ٦٠ ٪ من المشاركين بأن الظروف الأقتصادية والأجتماعية والضغوطات التي تعاني منها أسر الأشخاص المعوقين قد تكون من اهم المسببات الرئيسة للعنف ضدهم داخل أسوار المنازل .

ومن النتائج التي تم متابعتها في هذه الدراسة حول آراء اولياء أمور الأشخاص المعاقين أن ٧٠ ٪ من اولياء الامور يشعرون بأنهم يمارسون العنف ضد أبنائهم المعاقين بشكل مفرط وبطريقة أقسى مقارنة بأبنائهم العاديين ويعتبرون أن الأعاقاة هو الدافع لهذا العنف وخاصة مع الاطفال الذين يمتلكون قدرات عقلية ضعيفة جدا" وأشار ٨٠ ٪ منهم أن المجتمع المحيط بالأسرة كالأقارب والجيران لا يعاملون أبنائهم بطريقة انسانية مقبولة منهم كالأهالي للأشخاص المعوقين وهم ما يجعلهم يشعرون بالأحباط وعدم الرضا عن هذه المعاملة ، وذكر ٦٠ ٪ من اولياء أمور الأشخاص المعوقين أن هناك تقصير في حل مشاكل العنف والاستغلال لأبنائهم في دور الرعاية والتاهيل ، وذكر ٨٠ ٪ بأن وجود المجلس الاعلى لشؤون الأشخاص المعوقين كمرجعية يمكن أن يكون عاملا" مهما" في حل قضايا العنف والاستغلال للأشخاص المعوقين إذا تم إنشاء وحدة خاصة لمتابعة هذه القضايا وأشار ٩٠ ٪ من اولياء أمور الأشخاص المعوقين أن الظروف الأقتصادية والأجتماعية والضغوط النفسية قد تكون الدافع الرئيسي للقيام بأعمال عنيفة ضد أبنائهم المعاقين .